

الجمعية العامة



Distr.: Limited
12 December 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة
الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات
الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية
الخاصة: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، الجمهورية
التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص،
كرواتيا، لاتفيا، لوكسمبورغ، ليتوانيا، مالطا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٠٠/٦٨ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وإلى
قرارتها السابقة المتعلقة بهذه المسألة،

وإذ تشير أيضاً إلى توقيع حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، مثلثة
الشعب الفلسطيني، على إعلان مبادئ ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، في واشنطن العاصمة
في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(١) وإلى اتفاقات التنفيذ اللاحقة التي أبرمتها الطرفان،

وإذ تشير كذلك إلى جميع القوانين الدولية ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القانون
الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق

(١) A/48/486-S/26560، المرفق.



الرجاء إعادة استعمال الورق

171214

161214

14-66717

(A)



المدنية والسياسية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣) واتفاقية حقوق الطفل^(٤) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٥)،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء صعوبة الأحوال المعيشية والحالة الإنسانية التي تؤثر في الشعب الفلسطيني، وفي النساء والأطفال خصوصاً، في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، لا سيما في قطاع غزة حيث الحاجة ماسة إلى الإنعاش الاقتصادي وإلى إصلاح الهياكل الأساسية وإعادة تأهيلها وتطويرها على نطاق واسع، خاصة في أعقاب الزراع الذي وقع في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٤،

وإذ تعني الضرورة الملحة لتحسين الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الأرض المحتلة،

وإذ ترحب، في هذا السياق، بما وضع من مشاريع، ولا سيما في مجال الهياكل الأساسية، من أجل إنعاش الاقتصاد الفلسطيني وتحسين الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، وإذ تؤكد ضرورة تكثيف الظروف الملائمة لتسهيل تنفيذ هذه المشاريع، وإذ تلاحظ مساهمة الشركاء في المنطقة ومساهمة المجتمع الدولي،

وإدراكا منها لصعوبة تحقيق التنمية في ظل الاحتلال وأن السلام والاستقرار يوفران أفضل الظروف لتعزيزها،

وإذ تلاحظ جسامنة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها الشعب الفلسطيني وقيادته،

وإذ تشدد على أهمية سلامه ورفاه جميع الناس، وبخاصة النساء والأطفال، في منطقة الشرق الأوسط برمتها وللذين يتيسر تعزيزهما في ظروف منها توفر بيئة مستقرة وآمنة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التأثير السلبي الذي يخلفه العنف، بما في ذلك الآثار الصحية والنفسية، على رفاه الأطفال في المنطقة حاضراً ومستقبلاً،

وإذ تعني الضرورة الملحة لتقديم مساعدة دولية إلى الشعب الفلسطيني، مع مراعاة الأولويات الفلسطينية، وإذ تشير في هذا الصدد إلى الخطة الوطنية للإنعاش المبكر وإعادة إعمار غزة،

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ (٢١-٩)، المرفق.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء الحالة الإنسانية الخطيرة في قطاع غزة، وإذ تشدد على أهمية تقديم المساعدة الطارئة والإنسانية وعلى ضرورة المضي قدماً في إعادة الإعمار بقطاع غزة،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط الذي عقد في واشنطن العاصمة في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ وبيانشاء لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين وبالعمل الذي يضطلع به البنك الدولي وبصفة أمانتها وبيانشاء الفريق الاستشاري وبجميع اجتماعات المتابعة والآليات الدولية التي أنشئت من أجل تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني،

وإذ تبرز أهمية مؤتمر القاهرة المعنى بفلسطين الذي عُقد بعنوان - "إعادة إعمار غزة" في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وتحث على تسديد التبرعات المعلن عنها كاملاً في الموعد المقرر لها من أجل الإسراع بتوفير المساعدة الإنسانية والتعجيل بعملية إعادة الإعمار،

وإذ تشير إلى المؤتمر الدولي للمانحين من أجل الدولة الفلسطينية الذي عُقد في باريس في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ومؤتمر برلين لدعم الأمن المدني الفلسطيني وسيادة القانون الذي عقد في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ ومؤتمري الاستثمار الفلسطيني اللذين عقدا في بيت لحم في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٨ وفي ٢ و ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠ والمؤتمر الدولي لدعم الاقتصاد الفلسطيني من أجل إعادة إعمار غزة الذي عُقد في شرم الشيخ، مصر، في ٢ آذار/مارس ٢٠٠٩،

وإذ ترحب بالاجتماعين الوزاريين لمؤتمر التعاون بين بلدان شرق آسيا من أجل التنمية في فلسطين اللذين عُقدا في طوكيو في شباط/فبراير ٢٠١٣ وفي جاكرتا في آذار/مارس ٢٠١٤، بوصفهما محفلاً لحشد المساعدة السياسية والاقتصادية بوسائل من بينها تبادل الخبرات والدروس المستفادة لدعم التنمية في فلسطين،

وإذ ترحب أيضاً بالاجتماعات الأخيرة للجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين التي عُقدت في بروكسل في ١٩ آذار/مارس ٢٠١٣ وفي نيويورك في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،

وإذ ترحب كذلك بأنشطة لجنة الاتصال المشتركة التي توفر محفلاً لُّناقش فيه مع السلطة الفلسطينية السياسات الاقتصادية والمسائل العملية المتصلة بالمساعدة المقدمة من الجهات المانحة،

وإذ ترحب بتنفيذ خطة التنمية الوطنية الفلسطينية للفترة ٢٠١٣-٢٠١١ في مجالات الحكومة والاقتصاد والتنمية الاجتماعية والهيكل الأساسي وباعتماد خطة التنمية الوطنية الفلسطينية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٤: من بناء الدولة إلى السيادة، وإذ تؤكد ضرورة مواصلة دعم عملية بناء الدولة الفلسطينية على الصعيد الدولي، على النحو المبين في الملخص الذي أعده الرئيس عن اجتماع لجنة الاتصال المخصصة الذي عُقد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،

وإذ تؤكد ضرورة المشاركة الكاملة للأمم المتحدة في عملية بناء المؤسسات الفلسطينية وتقديم مساعدة واسعة النطاق إلى الشعب الفلسطيني،

وإذ تقر في هذا الصدد بالمساهمة الإيجابية التي يوفرها إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الذي يهدف في جملة أمور إلى تعزيز الدعم والمساعدة الإنمائية المقدمين إلى الشعب الفلسطيني وتقوية القدرات المؤسسية بما يتفق مع الأولويات الوطنية الفلسطينية،

وإذ ترحب بالخطوات المتخذة لتخفيض القيود المفروضة على الحركة والعبور في الضفة الغربية، مع تأكيد ضرورة اتخاذ المزيد من الخطوات في هذا الصدد، وإذ تسلّم بأن هذه الخطوات ستحسن الظروف المعيشية والحالة على أرض الواقع ويمكن أن تشجع تحقيق المزيد من التنمية الاقتصادية الفلسطينية،

وإذ ترحب بالاتفاق الثلاثي الذي يسرته الأمم المتحدة فيما يتعلق بإمكانية الوصول إلى قطاع غزة، وتدعوا إلى التنفيذ التام لهذا الاتفاق وإلى اتخاذ تدابير تكميلية تلي الحاجة إلى تغيير جذري في السياسات على نحو يسمح بفتح المعابر الحدودية بشكل دائم ومنتظم أمام حركة الأشخاص والسلع، لأغراض منها تيسير وصول التدفقات الإنسانية والتجارية وإعادة إعمار غزة وإنعاشها اقتصادياً،

وإذ تؤكد أن الحالة في قطاع غزة لا يمكن تحملها، وأن أي اتفاق دائم لوقف إطلاق النار يجب أن يؤدي إلى تحسن جوهري في الظروف المعيشية للشعب الفلسطيني في قطاع غزة وأن يكفل سلامة المدنيين ورفاههم في كلا الجانبيين،

وإذ تؤكد أيضاً ضرورة التوصل بشكل عاجل إلى حل دائم للأزمة في غزة من خلال التنفيذ التام لقرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩) المؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، بما في ذلك عن طريق منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخائر وكفالة إعادة فتح المعابر بشكل دائم ومنتظم على أساس الاتفاques القائمة، بما في ذلك اتفاقية عام ٢٠٠٥ بشأن الحركة والعبور المبرمة بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل،

وإذ تشدد في هذا الصدد على أهمية اضطلاع السلطة الفلسطينية على نحو فعال مسؤوليتها الحكومية كاملةً في جميع الحالات في قطاع غزة، بما في ذلك من خلال وجودها في معابر غزة الحدودية،

وإذ تلاحظ المشاركة النشطة لمنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية في أنشطة المبعوثين الخاصين للمجموعة الرباعية،

وإذ تؤكد مجدداً ضرورة التوصل إلى حل شامل للصراع العربي الإسرائيلي بجميع حوانبه على أساس قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ و ١٣٩٧ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ و ١٨٥٠ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٨٦٠ (٢٠٠٩)، وعلى أساس مرجعيات مؤتمر مدريد ومبدأ الأرض مقابل السلام، لكفالة التوصل إلى حل سياسي قائم على وجود دولتين - إسرائيل ودولة فلسطينية مستقلة ديمقراطية متصلة بالأراضي متوافر لها السيادة ومقومات البقاء - تعيشان جنباً إلى جنب في سلام وأمن وفي ظل اعتراف متبادل،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٥)،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار العنف ضد المدنيين،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة وجهوده المستمرة فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، بما في ذلك ما يتصل بالاحتياجات الإنسانية الطارئة في قطاع غزة؛

٣ - تعرب عن تقديرها أيضاً للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت، ولا تزال تقدم، المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

٤ - تؤكد أهمية الأعمال التي يضطلع بها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية

والسلطة الفلسطينية والخطوات المتخذة برعاية الأمين العام لكافلة إنشاء آلية لتنسيق أنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة؛

٥ - تحيث الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية والأقاليمية على أن تقدم، بأقصى ما يمكن من السرعة والسخاء، مساعدة اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني، بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وعن طريق المؤسسات الفلسطينية الرسمية؛

٦ - ترحب باجتماعات لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المعايدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين التي عُقدت في ١٩ آذار/مارس ٢٠١٣ و ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، ونتائج مؤتمر القاهرة المعنى بفلسطين الذي عُقد بعنوان "إعادة إعمار غزة" في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وباستجابة المانحين السخية دعماً لاحتياجات الشعب الفلسطيني، وإذ تحيث على سرعة سداد التبرعات التي تعهد بها المانحون؛

٧ - تؤكد أهمية متابعة نتائج مؤتمر القاهرة المعنى بفلسطين العقود بعنوان "إعادة إعمار غزة" لتعزيز الإنعاش الاقتصادي وإعادة الإعمار على نحو فعال ومستدام وفي التوقيت المناسب؛

٨ - تحيث بالمانحين الذين لم يدفعوا بعد المبالغ التي تعهدوا بها لدعم الميزانية أن يحولوا الأموال المطلوبة في أقرب وقت ممكن، وتشجع جميع المانحين على زيادة المعايدة التي يقدمونها مباشرة للسلطة الفلسطينية وفقاً ل برنامجهما الحكومي لتمكنها من إقامة دولة فلسطينية توافر لها مقومات البقاء وتتمتع بالازدهار، وتشدد على ضرورة تقاسم أعباء هذا الجهد بصورة عادلة بين المانحين، وتشجع المانحين على النظر في المواءمة بين دورات التمويل ودورة الميزانية الوطنية للسلطة الفلسطينية؛

٩ - تحيث بالمؤسسات والوكالات المعنية في منظمة الأمم المتحدة أن تكشف المساعدة التي تقدمها لتلبية الاحتياجات الملحة للشعب الفلسطيني، وفقاً للأولويات التي يحددها الجانب الفلسطيني؛

١٠ - تعرب عن تقديرها لعمل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وتسلم بالدور البالغ الأهمية الذي تضطلع به الوكالة في تقديم المساعدة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني، ولا سيما في قطاع غزة؛

- ١١ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يقدم المساعدة والخدمات الملحة سعياً إلى تخفيف الحالة الإنسانية الصعبة التي يواجهها النساء والأطفال الفلسطينيون وأسرهم وأن يساعد في إعادة بناء المؤسسات الفلسطينية المعنية وتطويرها؛
- ١٢ - تؤكد الدور الذي تؤديه جميع آليات التمويل، بما فيها الآلية الفلسطينية الأوروبية لإدارة المعونة الاجتماعية الاقتصادية التابعة للمفوضية الأوروبية والصندوق الاستئماني للبنك الدولي، في تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني مباشرة؛
- ١٣ - تحدث الدول الأعضاء على فتح أسواقها أمام صادرات المنتجات الفلسطينية بأفضل الشروط، بما يتفق مع القواعد التجارية المناسبة، وتنفيذ اتفاقيات التجارة والتعاون القائمة تنفيذاً تاماً؛
- ١٤ - تهيب بالجهات المانحة الدولية التسجيل بإيصال المساعدة التي تعهدت بتقديمها إلى الشعب الفلسطيني لتلبية احتياجاته الملحة؛
- ١٥ - تؤكد، في هذا السياق، أهمية كفالة حرية مرور المساعدة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني وحرية حركة الأشخاص والسلع؛
- ١٦ - تؤكد أيضاً ضرورة تنفيذ كلا الطرفين بالكامل لاتفاقات القائمة، بما فيها اتفاقية الحركة والعبور والمبادئ المتفق عليها فيما يتعلق بمعبر رفح، المبرمة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، للسماح بحرية التنقل للسكان المدنيين الفلسطينيين وللواردات وال الصادرات داخل قطاع غزة ومنه وإليه؛
- ١٧ - تؤكد كذلك ضرورة ضمان أمن وسلامة العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وأماكن العمل والمرافق والمعدات والمركبات والإمدادات المستخدمة في تقديم المساعدة الإنسانية وضرورة كفالة وصول العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية بشكل آمن ودون عوائق إلى مقاصدهم وإيصال الإمدادات والمعدات، لتمكينهم من أداء مهامهم بكفاءة في مساعدة السكان المدنيين المتضررين؛
- ١٨ - تحدث الجهات المانحة الدولية ووكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها والمنظمات غير الحكومية على أن تقدم إلى الشعب الفلسطيني بأسرع ما يمكن مساعدة اقتصادية ومساعدة إنسانية عاجلتين، وبخاصة في قطاع غزة، للتصدي لأثر الأزمة الحالية؛
- ١٩ - تؤكد ضرورة موافقة بروتوكول باريس بشأن العلاقات الاقتصادية المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الوارد في المرفق الخامس لاتفاق الإسرائيли الفلسطيني المؤقت بشأن الصفة الغربية وقطاع غزة الموقع في واشنطن العاصمة في ٢٨ أيلول/سبتمبر

١٩٩٥^(٦)، بما في ذلك ما يتعلق بالتحويل الكامل والفوري والمنتظم لإيرادات الضرائب غير المباشرة المستحقة للفلسطينيين؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يرد فيه:

(أ) تقييم للمساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعليا؛

(ب) تقييم للاحتياجات التي لم تُلب بعد والمقترحات المحددة لتلبيتها على نحو فعال؛

٢١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند الفرعى المنون ”تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطينى“ في إطار البند المعون ”تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة“.

(٦) المرفق، A/51/889-S/1997/357